السلطات المحلية العربية في إسرائيل : رؤية في الواقع و آليات التفعيل

The administration of arabe Palestinian areas in Israel

قصراوي أمينة، استاذ مساعد أ ، قسم الادب العربي، المدرسة العليا للاساتذة بورقلة
tamanitamani36@gmail.com
06.96.33.36.13

ملخص:

تشكل ا لسلطات المحلية العربية الفلسطينية في إسرائيل الوجه الرسمي لإدارة إسرائيل للمناطق العربية الفلسطينية ، و يعد تبيان واقعها من خلال تتبع تطورها الزمني و أسس تشكيلها و أطرها القانونية و ميكانيزمات عملها و صلاحياتها و الميزانيات الموجهة إليها أساسا لتحليل الأو جه الواقعية لفحوى إدارة إسرائيل لهذه المناطق من جهة، و للتمكن من جهة أخرى من وضع اسراتيجية لتفعيل هذه الهيئات بقصد تحسين و رفع مستوى الإدارة في هذه المناطق ، تتمحور هذه الدراسة حول اشكال محوري يتمثل في ما مدى فعالية آداء هذه الهيئات التي من خلالها تدير إسر ائيل المناطق العربية الفلسطينية ؟ ،تبدأ الدراسة بنبذة تاريخية للسلطات المحلية داخل اسرائيل ، من ثم تحليل ميكانيزمات سير عملها، بسط واقعها (السياسات الموجهة نحوها- ثقافة المجتمع في الداخل- الظروف البنيوية)، ثم التحديد الدقيق لآليات تفعيلها (المالية-الادارية) للتمكن من تحديد سيناريو واضح لمستقبلها، خلصت الدراسة الى أن السلطات المحلية العربية داخل إسرائيل تعد إدارة مركزية اقصائية لا تناسب طبيعة المجتمع العربي في الداخل، الا انها و بناء على ما خصتها به الإدارة الإسرائيلية يمكن أن تطور ذاتها و ترتقي.

الكلمات المفتاحية: السلطات المحلية العربية ، المناطق العربية باسرائيل ، الادارة المحلية.

Abstract:

The Palestinian Arab local authorities in Israel form the official face of the Israeli administration of the Palestinian Arab territories, the identification of its reality, by tracking its development, the basis of its composition, its legal frameworks, the mechanisms of its work and its powers, the budgets directed to it to analyze the real aspects of the content of the administration of Israel to these areas on the one hand, In order to be able in the other side to develop a strategy to activate these bodies in order to improve the level of management in these areas, this study focuses on the central forms of how effective these bodies are, through which Israel manages the Arab-Palestinian areas? The study begins with a historical profile of the local authorities within Israel, and then analyzes the

mechanisms of its functioning, extending its reality (the policies directed towards it - the culture of the local society - structural conditions) and then defining the mechanisms of its activation (financial-administrative) The study indicates that the local Arab authorities within Israel are a centralized central administration that does not suit the nature of the Arab society at home, but based on what the Israeli administration has set, it can develop itself and improve.

Keywords: Arab local authorities, Arab regions of Israel, Local Administration.

مقدمة

إنطلاقا من فكرة أن الإدارة المحلية تتعلق أساسا بطبيعة البيئة المحلي ة التي تمثلها وإستنادا لمجموع الأدوار التي تلعبها اجتماعيا و تنمويا و سياسيا، فإن المجتمع المحلي العربي الفلسطيني بإسرائيل يتميز بخصائص و بنيات فريدة من نوعها، اكتسبها تاريخيا باعتباره صاحب الأرض، ثم و بعد قيام دولة إسرائيل عام 1948 م فرضت عليه، و غاية من هذا المجتمع في أخذ حقوق هذه الأقلية (العربية الفلسطينية)، و في إسماع صوته للنظام الحاكم و و ايصال انشغالاته، علينا التوقف أمام رقم مهم جدا هو 76 سلطة محلية عربية فلسطينية داخل إسرائيل، تشكل الصيغة الرسمية التي تدير من خلالها السلطة المركزية الإسرائيلية مجم وع المناطق العربية في الداخل الأسرائيلي.

تدرجا على ما سبق يتمحور هذا المقال حول اشكال مفاده : ما مدى فعالية آداء هذه الهيئات التي من خلالها تدير إسرائيل المناطق العربية الفلسطينية؟ اي نقصد دور هذه السلطة المحلية في تصويب السلطة القرارية للنهوض بالأوضاع العربية في ظل الكيان الصهيوني و داخله ما دام التميز نابع من بوتقة الصراع الديني الأشد شراسة من نظرائه من أصناف الصراع، تماشيا مع واقع الإحتلال الذي هو أمر واقع لا نقاش فيه و مع طبيعة دولة يهودية فلسفتها بعيدة كل البعد عن ماهية الدولة لدى العرب الفلسطينيين.

تنطلق الدراسة من فرضيتين هما كالأتي: هناك علاقة وثيقة بين العمل بالقوانين النافذة في المناطق العربية و بين الضغوطات التي تمارسها الحكومة الإسرائيلية على التواجد العربي و النتيجة الحتمية هي تدهور الأوضاع المحلية العربية و إنحصار سلطاتها المحلية العربية في تقديم الخدمات. و الثانية تتمثل في : الإرث السياسي للصراع الديني الإسرائيلي الفلسطيني يكرس تقويض السلطة المركزية الإسرائيلية للسلطات المحلية العربية و يفرغها من محتواها موجها إياها نحو خدمة الاستيطان الإسرائيلي عوض مبرر وجودها المتمثل أساسا في تحقيق المصالح المحلية العربية داخل الدولة اليهودية .

اعتمدنا في هذه الدراسة خطا منهجيا يتمثل في البدء بنبذة تاريخية عن السلطات المحلية العربية في اسرائيل، من ثم تحليل ميكانيزمات سير عملها، بسط واقعها (السياسات الموجهة نحوها- ثقافة المجتمع في

الداخل-الظروف البنيوية)، ثم التحديد الدقيق لآليات تفعيلها (المالية-الادارية) للتمكن من تحديد سيناريو واضح لمستقبلها

1. نبذة تاريخية عن السلطات المحلية العربية في إسرائيل

قبل قيام دولة إسرائيل، كان يوجد نوعان من الحكم المحلي أحدهما، حكم معروف في المناطق الفلسطينية العربية، وآخر كان يطبق في المستوطنات اليهودية التي أسست بالهجرات الكبرى (1922م-1929م)، و كان تحت لواء الحكم البريطاني الانتدابي الذي بدأ باحتلال عسكري سنة 1917م إذ كان الهدف الأساسي من هذا الانتداب هو تحقيق وعد بلفور الذي أنشأت على إثره دولة إسرائيل(الوطن القومي للهود في فلسطين) .

قسمت فلسطين خلال هذا الحكم إلى 13 لواء يرأس كل لواء منها حاكم عسكري بريطاني، يتبعون كلهم الحاكم العسكري المتواجد بالقدس، و الذي يمثل بريطانيا والقيادة العامة للجيش البريطاني، الذي كان متواجد بالقاهرة آنذاك(اشتيه حباس 2004،ص.118)،كان يتميز الجهاز الإداري بالمركزية الشديدة و يتمتع بكل الصلاحيات، عربيا أما يهوديا فقد عين المندوب السامي البريطاني **صموئيل نورمان بنتوقيتش** كقائم بالأعمال أسندت له مهمة سن القوانين والأنظمة خدمة للمشروع الصهيوني، فأصدر قانون نقل و نزع الأراضي 1920م ودستور 1922م الذي قسم من خلاله فلسطين إلى 3 ألوية هي كالتالي:

أ- **لواء القدس:** يضم القدس ، بيت لحم، الخليل، أريحا، رام الله.

ب- **اللواء الشمالي:** مركزه حيفا يضم عكا، الناصرة، صفد، طبريا، بيسان، جينين، نابلس، طولكرم.

ج- **اللواء الجنوبي:** مركزه يافا يضم بئر السبع، غزة، الرملة، على رأس كل منه ا حاكم لواء = مسؤول بريطاني تابع إداريا للمندوب السامي للسيطرة الكاملة على المناطق.

كل لواء يضم بلديات و مجالس محلية و إقليمية و المخاتير و الأحياء، في عام 1939م تحول عدد الألوية إلى 6 هي كما يلي:

-القدس-اللد(مركزه يافا) - حيفا-غزة-نابلس-الجليل(مركزه الناصرة)، و أستمر هذا التقسيم لغاية نهاية الانتداب البريطاني على فلسطين (اشتيه حباس 2004،ص.135)،عام 1948م .

أصدرت حكومة الإنتداب قانون البلديات سنة 1934م كان الهدف الأساسي منه إلحاق البلديات بالسلطة المركزية من خلال تحديد صلاحياتها و حصرها في الخدمات الضرورية الأ ساسية و كبح تطورها، فحول هذا القانون البلديات الفلسطينية إلى الحد من مجالها السياسي و الوظيفي (علي الجرباوي 1996،ص.35)،ووفقا لقانون 1934 أقيمت 23 بلدية، و ماليا للمندوب السامي الحق في رفض الميزانية، إلغائها و تعديلها وفق ما يراه فيكون بذلك أعضاء المجالس المحلية ممثلون للسلطة المركزية و ليس للسكان، في حين أعطى هذا القانون حرية و إستقلالية للمجالس اليهودية كتمهيد لإقامة الدولة اليهودية إسرائيل .

سبق هذه المرحلة فترة **الحكم العثماني** الذي قام خلال القرن 19 بمحاولات للتحديث الإداري من خلال إصدار العديد من الفر امانات التي عالجت قضية الضرائب و تشكيل المجالس الإدارية إلى غاية سنة 1864م أين أصدر السلطان قانون الولايات الذي بموجبه حدد الوالي الممثل الأعلى للسلطة المركزية و المختار أدناها على مستوى القرية (اشتيه حباس 2004،ص.12)و كان مجلس البلدية يتكون من 6 أعضاء : رئيس،معاونيه، طبيب البلدة، المهندس، المستشارين.

بعد قيام الدولة الإسرائيلية سنة 1948 م عرف الحكم المحلي في إسرائيل 3 مراحل أساسية مقسمة زمنيا كما يلي :

- **فترة المركزية (الحكم المركزي)** : من 1948 إلى غاية 1972 م : في هذه الفترة شهدت إسرائيل التشييد و البناء و إرساء نظام الدولة و ظهرت خلالها أشكال عديدة من الإدارات المحلية و من خلالها تكونت الكثير من المدن و المستوطنات و ازداد الاعتماد على العنصر الديمقراطي كمعيار لإنشائها و تحددت مستويات الإدارة المحلية أساسا في :الكيبوسات، المدن، السلطة الإقليمية،القرية (اشتيه حباس 2004،ص.137).

و لم يكن لها أي حق في تشريع الأنظمة المحلية و القوانين المتعلقة بالخدمات و لم يكن للسلطة المحلية دور في تبويب الميزانية أو تحديد محتواها و لا حتى تعيين الموظفين إلا من خلال إذن رسمي كتابي من الحاكم المركزي الذي كان يزودها (السلطة المحلية) بالمخصصات المالية للميزانية و لم يكن أي وجود لموارد محلية فيها، و كانت الحكومة تسيطر على هذه الميزانية بالكامل هي تحددها و تحدد أوجه صرفها بدقة بالغة . و استثناءا فالسلطة العربية المحلية عرفت خلال هذه الفترة الحكم العسكري ابتداء من 1967 م، حيث كانت علاقة السلطة المركزية الإسرائيلية بالسلطة المحلية الفلسطينية العربية علاقة تسلط و هيمنة و كانت تنظمها من خلال الأوامر العسكرية المغلفة بالدواعي الأمنية و عرفت أول قانون للبلديات سنة 1955 م حدد إطار عام و فضفاض و أعطى لمجلس التنظيم الأعلى صلاحية إصدار أي رخ صة بناء أو الحلول دون حصول أي شخص عليها (راسم خمايسي 1997،ص.36).

- **فترة تقاسم الوظائف (1972-1990م) :**

عرفت هذه الفترة من الحكم المحلي في إسرائيل تزايدا كبيرا جدا في عدد السلطات المحلية و بدأت هذه الأخيرة التي بلغ عددها 264 سلطة محلية تشق طريقها بالموازاة مع السلطة المركزية و قد مثلت لها فترة التشييد و البناء أين عملت السلطات المحلية الفتية السابقة و الأخرى السابقة في وجودها لها على التموقع من خلال فوزها ببعض الامتيازات الصادرة في القوانين التي سنتها الدولة اليهودية بخصوصها في هذه الفترة و التي كان فيها لزاما على دولة إسرائيل مراعاة الأوساط الخارجية و موازين القوى الدولية لترسيخ وجودها و تزامنت هذه الفترة أيضا مع مراحل متقدمة من الصراع الديني الفلسطيني الإسرائيلي و كذا العربي الإسرائيلي مما أعطى

حرية أكبر لهذه السلطات المحلية التي أصبحت تبوب الميزانية الم خصصة لها بالرغم من أنها لا تحددها و سن قانون الانتخاب المباشر لرئيس البلدية عام 1974 م، أين طبق على أرض الواقع لأول مرة في انتخابات بلدية الناصرة 09 ديسمبر 1975 م، في هذه المرحلة أخذ الحكم المحلي يتخلص من التبعية للسلطة المركزية تدريجيا، و أصبح للسلطات المحلية العربية في إسرائيل الحق في إجراء الانتخابات لأول مرة منذ قيام الدولة اليهودية، مما زاد في وقعها سياسيا و شعبيا فزادت ميزانيتها .

-فترة الاستقلال المحلي : 1990 إلى يومنا هذا : في هذه المرحلة شهدنا ميلاد البعض من السلطات المحلية الفتية ، و بعض التعديلا ت الجوهرية التي مست القوانين المنظمة للحكم المحلي في إسرائيل أين تراجع التدخل الحكومي بصورة بالغة الأثر خاصة و انه سنة 1993 م تقرر قانون التمويل المحلي للسلطات المحلية العربية في إسرائيل و حدد من خلاله مقاييس واضحة للتمويل المحلي، و تراجع بذلك الميزانية ا لحكومية لصالح الميزانية الذاتية المحلية و ظهرت ظاهرة خصخصة خدمات البلدية و نقلها للقطاع الخاص عن طريق مناقصات و أصبحت القوانين المنظمة تمنح السلطات المحلية حق سن الوانين المحلية والتخطيط، و في عام 2003 أصبح العرب ينتخبون مباشرة رئيس بلديتهم العربي وانتهجت معايير جديدة في إدارة السلطات المحلية، إدارة مالية محكمة و التخطيط العصري لها بعيد المدى .

2. ميكانيزمات سير عمل السلطات المحلية العربية في إسرائيل

تشكل السلطة المحلية حلقة الوصل بين الحكم المركزي والمواطن و تلعب دورا رئيسياً في توفير الخدمات للمواطنين بشكل يسمح بتحقيقها إدارة فعالة للحيز المخصص لها و استغلاله استغلالً كليا في انتاج الفرص التنموية و تطويرها لتحقيق الجودة المطلوبة منها في تلبية الحاجات المحلية.

يعيش العرب الفلسطينيين في إسرائيل داخل بلدات تديرها سلطات محلية تسبح في فلك السلطة المركزية الإسرائيلية و تشكل جزءاً من سياستها العامة كجسم خلق ليخفف عبء مطالب المواطنين تجاه إسرائيل (أبو جابر نجم غادة 2009، ص.03).

أ - **<u>التقسيمات الإدارية المهيكلة :</u>**

لكي تقوم الحكومة ووزاراتها المختلفة بتنفيذ كل المهام اللازمة لإدارة فعالة لكافة أمور الدولة الإسرائيلية اللثيرة و المتعددة وضماناً لعمر كافة أجهزة الدولة بالصورة التي تطلبها الحكومة تمنح إسرائيل الحكم المحلي صلاحيات لإدارة السلطات المحلية والتي بلغ عددها إجمالاً 264 سلطة على إختلاف مستوياتها وطبيعتها يهودية، عربية (مسلمة، درزية، مسيحية) موزعة داخل التقسيم اللوا ئي العام للدولة والذي يتشكل من 5 ألوية هي لواء الشمال، حيفا، المركز،القدس و الجنوب، تعد هذه الألوية تقسيما عسكريا لدرجة أن النظام السياسي الإسرائيلي يعين حاكما عسكريا يهوديا على رأس كل لواء يعنى بالتطويق الأمني لمناطق الحياة و يعد مندوبا على المنطقة ليس إداريا و لكن في الجوانب الأخرى من الحياة داخل اللواء .

ينقسم الحكم في إسرائيل إلى نوعين أساسيين هما الحكم المركزي و الحكم المحلي الذي يضم البلديات والمجالس المحلية و الاقليمية، بناءاً على ذلك هناك 3 أنواع من السلطات المحلية في إسرائيل :

- الفرع الأول : البلديات

أقيمت بموجب قانون البلديات عام 1934م (اليهو فينوجرد 1998، ص. 07)، وهي سلطة محلية تدير شؤون البلدة (المدينة) و هي أكبر سلطة محلية تتمتع بصلاحيات أوسع ، يرأسها رئيس البلدية الذي ينتخبه سكان المدينة بانتخابات شخصية، يعمل إلى جانب مجلس السلطة المحلية يد ير شؤون المدينة ينتخب أعضاؤه بانتخابات نسبية قائميه ممثل أعضاء الكنيست (مجموعة كتاب ،ص.423)، يحدد المعيار الديمغرافي لها بأكثر من 20000 نسمة توجد في إسرائيل 11 بلدية عربية هي كما يلي:

	إسم البلدية	الواء الذي تنتمي إليه	سنة الإنشاء	درجتها في السلم الإقتصادي و الإجتماعي	مساحة منطقة النفوذ(الدونم)
01	الناصرة	الشمال	1877م	4	14,123
02	شفاعمرو	الشمال	1910م	3	19,766
03	أم الفحم	حيفا	1984م	2	22,253
04	الطيبة	المركز	1990م	3	18,662
05	الطيرة	المركز	1991م	4	11,894
06	راهط	جنوب	1994م	1	19,586
07	سخنين	الشمال	1995م	2	9,816
08	طمرة	الشمال	1996م	2	29,25
09	باقة جت	حيفا	2003م	3	16,392
10	الشاغور	الشمال	2003م	2	17,737

11	الكرمل	حيفا	2003م	4	15,561

جدول رقم 01 : تفصيل البلديات العربية في إسرائيل(دائرة الإحصاء المركزية 2008، ص./)

- الفرع الثاني: المجالس المحلية

أقيم بموجب قانون المجالس المحلية 1947م و أمر المجالس المحلية (أ) سنة 1951م و كذا أمر المجالس المحلية (ب) سنة 1953م (قيس يوسف ناصر 2009،ص.99)، هو سلطة محلية أصغر من البلدية ويعتبر المسؤول عن إدارة السلطات المحلية التي لم يتعرف بها كبلديات لمختلف الأسباب قد ت كون المستوى الإقتصادي و الإجتماعي أو حجم السكان ، عدم قدرتها الإقتصادية لاستيفاء المصاريف العديدة لصيانة المدينة وتطويرها...ألخ، يرأسها رئيس ينتخبه سكان المجالس بانتخابات شخصية وبالأكثرية ، له مجلس ينتخبه السكان بانتخابات نسبية قائمية يحدد معياره الديمغرافي(من 2000 إلى 20000 نسمة)

يوجد في إسرائيل 63 مجلس محلي عربي هي كما يلي:

	إسم المجلس المحلي	الواء الذي تنتمي إليه	سنة الإنشاء	درجتها في السلم الإقتصادي و الإجتماعي	مساحة منطقة النفوذ(الدونم)
01	عرابة	الشمال	1965	2	8,063
02	المغار	الشمال	1956م	3	19,810
03	كفركنا	الشمال	1969م	2	10,060
04	جديدة المكر	الشمال	1989م	2	8,974
05	يافة الناصرة	الشمال	1960م	3	4,087
06	الرينة	الشمال	1968م	3	10,902
07	كفرمندا	الشمال	1964م	2	11,052
08	يركا	الشمال	1959م	3	15,564

09	اكسال	الشمال	1960م	3	8,971
10	أبو سنان	الشمال	1964م	3	6,718
11	طرغان	الشمال	1959م	3	12,055
12	عبلين	الشمال	1960م	3	12,070
13	عين ماهل	الشمال	1963م	2	5,203
14	نحف	الشمال	1968م	2	6,077
15	بيت جن	الشمال	1964م	4	5,079
16	كابول	الشمال	1973م	2	7,149
17	دير حنا	الشمال	1975م	2	9,085
18	دبورية	الشمال	1961م	4	5,517
19	كفر ياسيف	الشمال	1925م	4	3,194
20	بعنية نجيدات	الشمال	1980م	2	7,058
21	الراملة	الشمال	1954م	4	6,118
22	بير المكسور	الشمال	1990م	2	4,554
23	المشهد	الشمال	1960م	2	7,286
24	كسرى سميح	الشمال	1990م	3	14,163
25	عيلوط	الشمال	1993م	2	3,051
26	الزرازير	الشمال	1996م	2	3,889
27	بسمة طبعون	الشمال	1965م	2	3,446

28	شعب	الشمال	1975م	2	5,442
29	جولس	الشمال	1967م	4	3,970
30	طوبا زنخرية	الشمال	1988م	2	1,962
31	يانوح جيت	الشمال	1990م	4	13,400
32	حرفيش	الشمال	1967م	4	4,229
33	البقيعة	الشمال	1958م	4	5,753
34	عرب الشبلي	الشمال	1984م	3	2.879
35	عيلبون	الشمال	1973م	4	4,835
36	كعيبة طباش الحجاجرة	الشمال	1996م	2	1,653
37	ساجور	الشمال	1992م	3	3,296
38	المزرعة	الشمال	1996م	3	478
39	قسبوطة	الشمال	1965م	4	11,275
40	كوكب أبو الهيجاء	الشمال	1984م	3	2,567
41	معليا	الشمال	1957م	6	1,365
42	الجش	الشمال	1963م	5	6,916
43	كفر قاسم	المركز	1959م	3	8,745
44	قلنسوة	المركز	1955م	2	8,417

45	جلجولية	المركز	1957م	3	2,091
46	زيمر	المركز	1958م	3	8,203
47	كفر برا	المركز	1963م	3	2,011
48	أبو غوش	القدس	1992م	3	1,887
49	عارة عرعرة	حيفا	1970م	3	8,043
50	كفر قرع	حيفا	1958م	4	6,457
51	طلعة عارة	حيفا	1996م	2	3,049
52	جسر الزرقاء	حيفا	1963م	2	1,603
53	القريدس	حيفا	1952م	3	2,690
54	بسمة	حيفا	1996م	2	1,795
55	كسيفة	الجنوب	1996م	1	13,692
56	جورة	الجنوب	1976م	1	6,646
57	اللقية	الجنوب	1996م	1	5,728
58	شقيب السلام	الجنوب	1996م	1	5,981
59	تل السبع	الجنوب	1984م	1	4,604
60	عرعرة النقب	الجنوب	1996م	1	14,052

جدول رقم 02 : تفصيل المجالس المحلية العربية في إسرائيل(دائرة الإحصاء المركزية 2008، ص./)

- الفرع الثالث: المجالس الإقليمية

المجلس الإقليمي سلطة محلية تدير شؤون منطقة تضم عدة بلدات غالباً ما تكون ذات طبيعة قروية تضم في إطار مجلس إقليمي للحفاظ على الجماعة أو لأن هذه البلديات لا تستطيع أن تقدم أو تضمن

لنفسها الخدمات العامة المطلوبة، أو عدم قدرتها الاقتصادية والاجتم اعية ، الانتخابات لرئاسة المجلس الإقليمي مباشرة فيتم من قبل اللجان في البلدات من قائمة المترشحين بناء على دائرة الإحصاء المركزية سنة 2007م يعيش أكثر من 5 % من العرب الفلسطينيين في إسرائيل في تجمعات و قرى تنضوي تحت راية المجالس الإقليمية، إذ يوجد في إسرائيل مجلسين إقليميين عربيين هما كالآتي:

الرقم	إسم المجلس الإقليمي	الواء	سنة الإنشاء	القرى التي يضمها
01	البطوف	الشمال	1948م	وادي الحمام- العزير- الرمانة-عرب الهيب
02	بستان المرج	الشمال	2002م	الدحى-كفر مصر- نين- سولم

ج دول رقم 03 : تفصيل المجالس الإقليمية العربية في إسرائيل (دائرة الإحصاء المركزية 2008)

يملك وزير الداخلية صلاحيات تحديد مكانة البلديات أو المجلس المحلي أو الإقليمي و ليس هناك في قانون السلطات المحلية 1975م المذكور أعلاه أية معايير معرفة لتحويل مثلا مجلس محلي إلى بلدية و لكن جرت العادة أنه عندما يقرر وزير الداخلية إعطاء مكانة أو تحويلها من صنف لآخر فإنه يراعي:

- السكان: يراعي طبيعتهم، عددهم، وأحيانا رغبتهم.
- مستوى تطور البلدة الإقتصادي و الإجتماعي : إذ أن إسرائيل مقسكة إلى 10 عناقيد في هذا المستوى (أروي تسميح 2011).

دواعي سياسية و أمنية: و هي فضفاضة و غير دقيقة لا يمكننا تحديدها بدقة و تكون هنا المكانة الممنوحة نتاج لأزمة سياسية أو للتضليل على التجاوزات الإنسانية فيظهر الحكم المركزي رغبته في تنمية و تطوير المجالس المحلية و الإقليمية .

تجدر الإشارة هنا إلى أن التقسيمات الثلاثة تطبق في المدن العربية المع ترف بها في إسرائيل و التي تعد مناطق عربية بالأغلبية الساحقة أما المناطق التي تكون فيها الأغلبية لليهود فيطبق فيها نفس التقسيم و لكن تحت راية بلديات و مجالس محلية و كذا إقليمية يهودية، تعرف بالمدن المختلطة و التي يعيش فيها ما يقارب 7.5 % من السكان العرب الفلسطينيين(دائرة الإحصاء المركزية 2008، ص./)، كانت جميعها مدن فلسطينية عربية قبل النكبة 1948م عملت القوات العسكرية الإسرائيلية على تهجير سكانها بعد قيام دولة إسرائيل و مصادرة كل ممتلكاتهم و توزيعها على اليهود هناك 4 مدن مختلطة في إسرائيل هي: حيفا، عكا، اللد الرملة، يافا-تل أبيب

تتعامل معهم إسرائيل وفق سياستها العامة التي عرفناها سابقا، فهي تسيطر على السكان الفلسطينيين على أحيائهم و ممثليهم و تخطيط حيزهم العام المكاني و بيئتهم الثقافية و الإجتماعية، لدرجة أننا في وسط هذه المناطق نجد المعالم الإسرائيلية اليهودي ة إن كان للعمران أو تنسيق المجمعات التي يعيشون فيها، فالشعور بالإنتماء إلى مناخ البلد العام غير متوفر بتاتا (أريج صباغ خوري 2006،ص.06) و تعمل جاهدة على قطع تواصلهم مع أبناء جنسهم في المناطق العربية و تتحكم في تنقلهم ، و تشترط عليهم في ذلك سياستها المتمثلة في "**تطهير الحيز** " فبمجرد سفرهم دون إذن تصادر ممتلكاتهم بناء على قانون أملاك الغائبين (وليد الخالدي 1997،ص.02) ، خاصة و أن المجمعات السكنية الخاصة بهم تعاني الإكتضاض و تدني مستويات الحياة (أريج صباغ خوري 2006،ص.06) إذ تحتل بلدية عكا المرتبة الأولى عالميا من حيث الإكتضاض السكاني بمعدل أسرة في غرفة واحدة تتكون من 8 أفراد(بشير نبيه 1998،ص.02) ، هذا رغم وجود تمثيل عربي في هذه البلديات إلا أنه غير مجدي تمام بسبب الأغلبية اليهودية، فبالرغم من الإعتمادات المالية السخية التي تحددها الدولة الإسرائيلية لهذه البلديات إلا أنها توجه لسكانها اليهود فقط لدرجة أصبح ما يزيد عن 70% من السكان العرب في هذه المدن المختلطة يستأجرون بيوتهم من مؤسسات الإسكان التابعة لليهود، و تمنعهم هذه الأخيرة من تجديد بناياتهم أو هدمها و إقامة مساكن جديدة عليها إلا بتسريح منها (رزيق ايليا 1996،ص.01)، تهدمها و تقيم عليها مساكن جديدة للمهاجرين اليهود.

هناك أيضا نوع آخر من المناطق العربية في إسرائيل و هي ما يعرف بالقرى غير المعترف بها في إسرائيل و هي قرى تضم من 500 إلى 5000 نسمة تتوزع على أكثر من 12 مليون دونم بالنقب في لواء الجنوب يبلغ إجمالي سكانها 85000 نسمة تعيش في 38 قرية (بشير نبيه 1998،ص.06) لا تعترف بها السلطات الإسرائيلية لأنها لم تعترف بها الخرائط التي سلمتها لها قوات الإنتداب البريطاني سنة 1948م، و لم تعترف لهم المؤسسة الحكومية الإسرائيلية بملكيتهم لأراضيهم و عملت على تهجيرهم إلى مناطق أك ثر تهميشا يسميها اليهود **منطقةالسياج** تقع شمال شرق النقب، إذ يعتبرهم قانون الأراضي العامة 1981م غزاة يخول الصلاحيات الواسعة لمراقبي وزارة الداخلية و دائرة أراضي إسرائيل لهدم ديارهم دون أمر قضائي (1)، يحدد السياج منطقة نفوذ القرية، و تمدهم البلدات القريبة المع ترف بها بمخصصات مالية لتوفير أدنى الخدمات الضرورية التي تعد همهم الشاغل فمثلا الكسيفة تعيل 7 قرى و المجلس الإقليمي أبو بسمة يضم 11 قرية منها أقيم سنة 2005م و أغلبها تجد الأمل في ما يعرف بالمجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها في النقب (المسح الشامل2006،ص.122) ، الذي يحاول الحصول على إعتراف السلطة الإسرائيلية به ليتمكن من مباشرة نشاطه المتمحور أساسا في توفير أدنى الخدمات الحياتية لمواطني هذه القرى .

إضافة إلى منطقة القدس التي تعد منطقة أممية تخضع إلى بنود القرارات الأممية .

ب - <u>صلاحيات السلطات المحلية العربية في إسرائيل:</u>

يملك وزير الداخلية إنشاء مجالس محلية أو بلدية عن طريق مرسوم (تشريع ثانوي)، و يعمل فيه على تحديد نطاقها(مجال نفوذها) ووظيفتها و لا يمكن لأي أحد أن يغير البنود الواردة فيه إلا من خلال التشريع في الكنيست، فالسلطات المحلية لا يمكنها إلا العمل بناء على ما ينص ويسمح لها القانون المحدد لمجالات عملها(المرسوم المنشئ).

تشمل الصلاحيات المخولة للسلطات المحلية بالأساس مجالات أربعة هي كالآتي:

- **سن القوانين المساعدة**: هذا الباب هو قلب صلاحيات السلطة المحلية يندرج ضمن المجال التشر يعي ويسمح للسلطات المحلية بالتشريع الثانوي في نطاق إصدار قوانين مساعدة للبلدية فيما يخص :: جودة البيئة، صحة الجمهور(العمومية)، الوقاية الصحية (الأوبئة)، الإشراف على الحدائق و الملاعب العامة، تعبيد الطرق و الشوارع، مد خطوط المجاري و المياه.

- **فرض الضرائب** (مجموعة كتاب 2003،ص.439) : يمنح القانون السلطات المحلية في إسرائيل صلاحية فرض الضرائب المحلية و الرسوم التي تعد إجبارية و إلزامية عل أهمها ضريبة الأرنونا أي ضريبة الأملاك . بالإضافة إلى فرض رسوم تتعلق بـ: خدمات التعليم والصحة ومبالغ مشاركة في المصروفات مثل تعبيد وشق الطرق و الشوارع كل هذه المدفوعات تحول إلى وزير الداخلية ليصادق عليها ونجدها في القوانين المساعدة محددة الشيكل.

- **المقاضاة**: تحتوي السلطات المحلية على مؤسسات شبه قضائية تناقش استئنافات السكان و تنظر في اعتراضات المواطنين عن اعمال السلطة المحلية في مجالات الخدمات العمومية : المجاري .....ألخ.

- **التنظيم (التخطيط) والبناء**: إن القانون أعلى تشريع في الدولة يسمح للسلطات المحلية بتصميم البلدات وحسب قانون التنظيم والبناء المعدل سنة 1986 م ،إلا أن ذات القانون يقيدها باجراءات بيروقراطية تتمثل في أن استعمال الأرض في إسرائيل يوجب الحصول على تصديق لجان التنظيم على المستوى اللوائي والقطري (إوى سميح 2011،ص.02) و كذا تصديق وزير الداخلية و ممثلين من الوزارات الحكومية المشاركة في لجان التخطيط.

تتكون السلطات المحلية العربية في إسرائيل من :

- **رئيس السلطة** :يعين الموظفين، ينفذ قرارات المجلس المنتخب تخضع نشاطاته للميزانية العامة للسلطة المحلية و يعقد إجتماعات المجلس و كذا يختار منذوبي الخدمات المختلفة، يعين النواب، يقترح تشكيل اللجان في المجلس، يمثل السلطة المحلية قطريا ووطنيا.
- **مجلس السلطة المحلية** : ما يعرف بمجلس النواب المحلي، يضم كل القوائم و الكتل التي فازت بثقة الجمهور يصادق على الميزانية المخصصة للسلطة المحلية، يتم خلال جلساته إثارة المسائل المتعلقة بالمصالح المحلية و يضم لجان كختصة بميادين الخدمات و المنتخبين و المنتخبين، أعضاء الإدارة و أصحاب المهن و يلزم القانو ن

السلطات المحلية بإنشاء لجان إلزامية (مجموعة كتاب 2003،ص.489) هي : لجنة المناقصات، الأمن، المرفقة لحالة الطوارئ، التحقيقات، الإستئناف على إرتفاع ضريبة الأرنونا، المشتريات، الدعم (الهيئات العامة)، اللجنة الفرعية للتخطيط و البناء، اللجنة المالية، أما اللجا ن الإختيارية فتتمثل في : جودة البيئة، التعليم، المختصة بوضع أسماء الشوارع و لجنة الجهاز الإداري.

أما عن طبيعة القرارات التي تتخذها هذه اللجان فهي عبارة عن توصيات تزود بها السلطة المحلية في مجالات تخصصها.

ـ انتخابات تشكيل السلطات المحلية العربية في إسرائيل:

تأسيسا للمبدأ الديمقراطي الذي تقوم عليه فلسفة الإدارة المحلية فان تشكيل المجالس المحلية الإقليمية وكذا البلديات يقوم على مبدأ التصويت و الاختيار الحر للمواطنين في إسرائيل.

يتمتع بحق التصويت كل مواطن بالغ من العمر 18 سنة فما فوق سواء كان حاملا للجنسية الإسرائيلية أو لا أي كل مقيم دائم.

تجرى الانتخابات مرة كل 05 سنوات سواء كان لرئيس السلطة المحلية أو مجلسها في إسرائيل.

يحق لكل مواطن حامل للجنسية الإسرائيلية بالغ من العمر 21 سنة أن يرشح نفسه للانتخابات المحلية إما كعضو للمجلس المحلي أو رئيسا للسلطة المحلية، أما في المجلس الإقليمي هناك استثناء أن يمكن لغير حاملي الجنسية الإسرائيلية أن يرشحوا أنفسهم للانتخابات المحلية (سكان غير مواطنين).

فالقانون المخصص للانتخابات في إسرائيل يحدد استثناءات للترشح أهمها:

- الذين أعلنوا إفلاسهم سابقا أو من أدينوا بجرائم أو جنايات أو عشائريا وصموا بالعار، و ذوي المهن المتدنية التي تناقض المصالح كماسح الأحذية أو عامل قمامة وغيرها.

قبل الحديث عن الأنواع الثلاث للسلطات المحلية المعروفة في إسرائيل ندرج اللجنة المحلية في بلدة معترف بها ، هذه تعد الأساس لتكوين مجلس إقليمي يضم عدة بلدات (لجان محلية لبلدة) الكيوتسات، قرية تعاونية ، قرية معترف بها من قبل وزير الداخلية (أوى سميح 2011،ص.02)، وهي السلطة المسؤولة عن تزويد قسم من الخدمات بشكل مستقل (تربية وتعليم، الحالة المدنية ....) هناك استثناء يمكن لذوي 18 سنة الترشح لمنصب رئيس اللجنة المحلية للبلدة .

في المجالس الإقليمية : ينتخب مرشح عن كل قرية كما رأينا (اللجنة المحلية) بأغلبية بسيطة ويكون المجلس للإقليمي من هؤلاء الأعضاء (رؤساء اللجان المحلية للبلدات) وينتخب رئيس المجلس الإقليمي نم بين أعضاء المجلس بانتخاب سري الأغلبية.

أما فيما يخص البلدية والمجلس المحلي الأمر لا يختلف كثيرا عن المجلس الإقليمي ولكن تجري بالشكل التالي فيهما على حد السواء:

1- رئيس السلطة المحلية (بلدية ومجلس محلي) ينتخب الرئيس بانتخابات شخصية كل 05 سنوات بمعنى يصوت السكان على المترشح باسمه تكون عامة و مباشرة سرية وبأغلبية يفوز من يتحصل على 40% فما فوق من الأصوات الصالحة ويعد 40% الحد الأدنى بمعنى النصاب لا يصح بدونه وفقا لقانون الانتخابات الإسرائيلي، وإذا لم يوفق في تحصيل 40 % فانه في الثانية تجرى لانتخاب المرشح الذي تحصل على أعلى نسبة من الأصوات الصالحة.

2-مجلس ا لسلطة المحلية (بلدية أو مجلس محلي): ينتخب كل 05 سنوات في انتخابات قائمة عامة سرية ونسبية حيث يقوم المصوتون بانتخابات قائمة من المرشحين المحليين، سواء كانت قوائم حرة أو حزبية.

ويتم توزيع المقاعد في المجلس حسب تمثيل القوائم الذي يتناسب طردا مع عدد الأصوات ا لتي تتحصل عليها كل قائمة.

أما عن كيفية توزيع الأعضاء فيقسم مجموع الأصوات الصالحة على عدد أعضاء المجلس الكلي = الحصيلة الانتخابية، و تحدد كحد أدنى فكل قائمة لم تحصل على 75 % من الحصيلة لا تشارك في توزيع الأعضاء بالمجلس، ثم تقسم مجموع الأصوات الصالحة على عد د الأعضاء فتحصل على = المقياس ثم تقوم بقسمة عدد الأصوات التي فازت بها كل قائمة على المقياس لتحصل على عدد يمثل عدد الأعضاء الذين تحصلت عليهم كل قائمة(مهند مصطفى 2009،ص.72).

تمول الانتخابات المحلية من مخصصات الحكومة بناءا على عدد المقاعد التي تتحصل عليها كل قائمة (حزب) في السلطة المحلية.

أقر الكنيست تعديل قانون انتخاب المجالس المحلية سنة 1974م لصالح الانتخاب المباشر لرؤساء السلطات المحلية للعرب، وذلك اثر الفوضى العارمة التي عرفها الحكم المحلي في إسرائيل آنذاك حيث أن قانون الانتخابات القديم كان قائما على أساس الا نتخاب غير المباشر للرئيس بمعنى أنه حين انتخاب مجلس السلطة المحلية ينتخب الأعضاء رئيسا للسلطة الأمر الذي عانت منه إسرائيل كون هذا الرئيس قد يحظى بالأغلبية اليوم وغدا نتيجة للصراعات تتقلب لضده فيصبح الجهاز الإداري المحلي معاقا، لكون ما يقترحه الرئيس لا يصادق عليه المجلس و أخطر ما يحدث أنهم حتى على الميزانية لا يصادقون، فينحل المجلس و تعين عوضه لجنة مدعوة فيتحول إلى نظام مركزي مقلم(عدم التركيز الإداري).

- المخصصات المالية للسلطات المحلية العربية في إسرائيل:

يحدد القانون في إسرائيل مكونات الدخل الكلي للسلطات المحلية في إسرائيل بمصدرين:

1– الدخل من الميزانية العادية: يضمن دخل السلطة المحلية الذاتي و الذي يتمثل أساسا في:

- أثمان المياه

- أثمان مد شبكة المجاري .

- رسوم البناء، جهاز التعليم، الخدمات الصحية ... الخ .

- ضريبة الارنونا : وهي ضريبة وطنية تدفع من طرف السكان على المساكن والأبنية والمصانع و الحوانيت والأرض ...الخ، تحددها وزارة الداخلية لكل سلطة محلية قياسا على عدد السكان ونوع ما تتوفر عليه السلطة من خصائص متعلقة بالضريبة المقصودة وتتمثل في المكاتب والمنشآت الحكومية كالتأمين الوطني ومكاتب الضرائب ومكاتب وزارة الداخلية و شركة الكهرباء و المنشئات العسكرية و المحاكم و السجون و نقاط الشرطة و الإطفاء و المستشفيات و الجامعات....الخ و تختلف نسبتها عندما تدفع على مساحات مبنية لغرض السكن تحسب بألف متر مربع (م2).

- إضافة إلى الميزانية التي تعرفها وزارة الداخلية و الحكومة الإسرائيلية لها سنوياً.

2- الدخل من الميزانية غير العادية: هذا النوع من الدخل يأتي من عدة مصادر نذكر منها:

أ-الهبات : تقدمها الحكومة الإسرائيلية للسلطات المحلية التي تعاني من العجز السنوي بما فيها اشتراك الحكومة المستقبلي للفعاليات التربوية و الرفاه الاجتماعي.

ب-القروض: المالية التي تسلمها البنوك للسلطات المحلية للخروج من أزمتها المالية أو لإقامة مشاريع تنموية في محيط نفوذها لم تخصص لها أموال في الميزانية العادية التي تمنحها لها الدولة سنوياً بأمر من وزير الداخلية.

تجدر الإشارة لعامل جد مهم في السلطات المحلية العربية تصادق على ميزانيتها السنوية في المجلس المحلي باقتراح من رئيس السلطة المحلية و من ثمة تقترحها على حاكم اللواء و بدوره على وزير الداخلية و لا تملك سوى طابعاً استشاريا فقط لأن الميزانية المقررة للسلطة المحلية تمنح لها مبوبة و محسوبة ولا يجوز للسلطة الإدارية إلا تنفيذها بنداً بنداً و يحرص على ذلك المراقب الذي يتواجد بكل سلطة محلية و المعين من طرف وزير الداخلية لضمان تسيير السلطة المحلية للمورد المالي بكل دقة و سلامة.

- العلاقة الرقابية مع السلطة المركزية:

تعد السلطة المحلية حلقة الوصل بين ما يطالب به المواطن من جهة و ما يقرره و يسنه الجهاز المركزي من قوانين و تنظيمات تخص المواطنين و حاجاتهم المختلفة.

إن السلطات المحلية العربية في إسرائيل مثلها مثل أي هيئة أو سلطة في الدولة تخضع للوصاية أو المراقبة، و التي من شأنها أن تضمن الإدارة السلي مة للشؤون المحلية و خضوع النشاطات الممارسة من خلالها للنصوص القانونية و الحلول دون إستغلالها لنفوذها و سلطاتها إتجاه المواطنين و تتم في إسرائيل الرقابة المركزية على السلطات المحلية من خلال ثلاث أوجه رئيسية هي كما يلي:

1/ الرقابة الداخلية: من خلال الهيئات الداخلية التالية:

أ - **مراقب السلطة** : يوجب مرسوم البلديات و مرسوم المجالس المحلية تعيينه و يتم تعيينه بالإجماع من أعضاء مجلس السلطات المحلية، يراقب ما يلي:

- مراقبة القوانين و أعمال السلطة المحلية.

- مدى إنجاز الأعمال الموكلة إليها من قبل الأشخاص المخولين للقيام بها.

- يفحص تعليمات الإدارة في السلطة المحلية.

- يفحص الحسابات و تسيير أموال السلطة و ممتلكاتها و صيانتها لها.

- مدى مراعات السلطة المحلية لتقارير مراقب الدولة.

ب - **المستشار القضائي** : وفقاً لمواد قانون السلطات المحلية الصادر سنة 1975م فإن المجلس المحلي يعين مستشار قضائي للسلطة المحلية و يملك حق عزلة كذلك، وجوده يبرر وجوب أن تحصل السلطة المحلية على رأي قضائي خطي للقيام بأي صفقة كانت.

ج- **لجنة المراقبة في مجلس السلطة المحلية** : تعمل هذه اللجنة على دراسة تقاريره و التقارير التي يوصي بها مراقب الدولة و كذا مندوب شكاوي الجمهورية و تقارير وزير الداخلية.

2/ الرقابة الخارجية: يحدد القانون المخصص للسلطات المحلية منذ الإنتداب البريطاني و حتى تعديل سنة 1975م صلاحيات واسعة للحكومة الإسرائيلية للرقابة على عمل السلطات المحلية بالشكل التالي :

أ - **وزارة الداخلية (دائرة المراقبة)** : تشمل مراقبتها الجانب المالي و الإداري و القانوني و التطويري للسلطات المحلية، يعين مراقب حسابات مرافق للسلطة المحلية في حال تقسيمها للمال العام و يفحص حساباتها، كما يعرض على السلطة المحلية دفع ديونها، كما له الحق في حلها و تعيين لجنة مدعوة محلها.

ب - **مراقب الدولة** : هناك قانون قائم بذاته يسمى قانون مراقب الدولة و بناءاً عليه فإنه يراقب السلطات المحلية في جميع الهيئات التابعة لها :
يدرس تقرير مراقب السلطة المحلية و مدى سلامة الإدارة . كيفية تعيين كبار الموظفين، مدى مطابقة التصرفات للنصوص القانونية و يعد تقرير مرة كل (05) خمسة سنوات نظراً لكبر حجم الميزانيات التي يراقبها.

3. واقع السلطات المحلية العربية في إسرائيل

يتحدد واقع السلطات المحلية العربية في إسرائيل من خلال المتغيرات التالية:

أ- **السياسة الموجهة نحوها** : تنطلق السياسة الموجهة نحو السلطات المحلية العربية من مبدأ نظام الحكم في إسرائيل و الذي يتميز بالمركزية، حيث يتعامل هذا النظام معها كأنها ذراع للحكم المركزي وظيفتها تقديم خدمات للمواطنين و تكرس سيطرة الدولة على المواطنين و حصر دور هذه السلطات المحلية في جباية الضرائب وإتباع الأسس الإدارية المفروضة من قبل وزارة الداخلية صاحبة الشأن فيما يخص السلطات المحلية في البلاد.

كما شددت الرقابة عليها من خلال إرفاقها بمحاسب مراقب لها يضبط مصروفاتها (مجموعة كتاب2003،ص.489) وكل سلطة محلية لا تتمكن من جباية الضرائب المحلية تفرض عليها **خطة إشفاء**، هذه الخطة من شأنها تقليص مصروفاتها مما يعود بالسوء على تلبيتها للخدمات التي يطالب بها المواطنين.

تتلخص سيطرة السلطة المركزية عليها في السيطرة التامة على الموارد الرئيسية التي تعتمد عليها السلطة المحلية و تستمد منها مواردها على أهمها الأرض و نقصد بذلك منطقة النفوذ التي تحددها السلطة المركزية عند إنشائها للسلطة المحلية و تحدد نوعيتها و مجالها و طبيعة ما يقام عليها من منشآت زراعية أو صناعية أو تعليمية ...الخ كل ما من شأنه أن يرفع من مدخولات السلطة المحلية كما أنها تحدد بدقة شديدة النسب المؤوية من المساحة المحددة بالدونم للسلطة المحلية كل حسب غرض الاستعمال و لا يمكن لهذه الأخيرة إخلافها و إن رأت داع لذلك تقوم بالمطالبة ضمن القنوات المسموح لها بالمطالبة من خلالها إما بتوسيع منطقة نفوذها أو إعادة تبويب أغراض استعمالها(مهند مصطفى2009،ص.72).

تسيطر على تخطيط الأرض من خلال الخرائط الهيكلية التي لا تشرك الجانب المحلي في إقامتها على الرغم من أن السلطة المحلية بموجب قانون التنظيم و البناء لسنة 1995 م و هو ما يعرف بالتعديل رقم 43 الذي قامت به الحكومة مباشرة(مركزيا) تتمتع بهذا الاختصاص(التخطيط المكاني).

ب- **ثقافة المجتمع العربي في الداخل** : المجتمع الفلسطيني العربي تحكمه منظومة ثقافية أعدتها التراتبات المجتمعية التقليدية و الأنماط السلوكية القبلية، فالانتخابات المحلية المؤسسة للسلطات المحلية العربية تعد بابا لممارسة الحرية و الديمقراطية و لكنها في حقيقة الأمر تنتج توترات بين السكان المحليين أي بين

الانتماءات العشائرية أو الطائفية التي ينزوي إليها موظفوا و قيادات السلطة المحلية العربية (راسم خمايسي 2008،ص.89) .

ج- **الظروف البنيوية** : البلديات العربية تقع على أطراف المناطق الصناعية و تسكنها مجتمعات فتية (نسبة الشباب تقدر ب41.4%)تحتاج إلى استهلاك خدمات أكثر بكثير من بقيتها اليهودية و موقعها الجغرافي جعل قدرتها على الإنتاج ضعيفة و قدرتها التنافسية مع غيرها التي تحتكر المركز الغني بالثروات.

إذن تعاني السلطات المحلية العربية في إسرائيل من معوقات عديدة تقف حجر عثرة أمام تمكنها من أخذ موقعها الحقيقي الذي نظريا يشكل ا لقانون الإسرائيلي قالبا له، قالبا لا يسع محتوى هذه السلطات بإمكانياتها اليسيرة و الفقيرة و يشدد الخناق عليها و يمنعها من التحرك في الاتجاه التنموي.

4. آليات تفعيل السلطات المحلية العربية في إسرائيل:

أن أوضاع السلطات المحلية العربية في إسرائيل تستدعي التفكير العميق في آليات من شأنها أن تدفع بهذه الهيئات و الإدارة الإسرائيلية للمناطق العربية إجمالا نحو تحقيق كفاءة أكبر و آداء أرقي لتحقيق التنمية التي تعد سبب وجودها الفعلي، و لهذا الغرض يخلص المقال إلى آليات التفعيل التالية:

أ- آليات التفعيل المالي:

- **فحص الدخل الحكومي:** ما دام الجانب الإسرائيلي لا يراعي في تخطيطه الاقتصادي

البلديات العربية فعلى كل سلطة محلية أن تجري فحصا دقيقا للدخل الذي يأتيها من مختلف الوزارات (عبد الله جبران 2009،ص.54) و أن تطالب بآخر شيكل يعد من حقها و تعترف به السلطة المركزية لها، و تبحث في القوانين و تدقق في اللوائح و البرامج الصادرة التي من حقها أن تستفيد منها، و تعمل محليا على إعالة السلطات المحلية الأفقر منها، من خلال الأطر التمثيلية كتشكيل صناديق مشتركة ، و هو أمر يسمح به الجانب الإسرائيلي.

- **زيادة الدخل الذاتي للسلطة المحلية** : مكونات الدخل الرئيسية قد تطرقنا إليها في ما سبق لكن هناك مكونات أخرى ينص عليها القانون و تعد ثانوية، يجب على السلطات أن تدقق فيها و تهتم بها نذكر على سبيل المثال : رسوم مفروضة على توفير هذه السلطات لنشاطات محلية كالدورات التعليمية المتخصصة في المهن التقليدية التي تدر الكثير من المال و كذا الثقافية و هي مبالغ رمزية جدا و لكنها قد تحدث فرقا و تكون الدافع لتوليد مصادر الدخل، و على السلطة المحلية أن تفرض على من هم في بحبحة مالية من السكان العرب دفع الضريبة المحلية مادام القانون الإسرائيلي بهذا الخصوص يعفي ذوي الدخل ا لمحدود(عبد الله جبران 2009،ص.58).

- **السعي للقيام بمشاريع عامة و تشجيع الخاصة**: يجب على السلطات المحلية العربية أن تراعي أن كل مشروع عام مخطط من السلطة المركزية سواء كان إسكاني، تجاري، منطقة صناعية، مكتب حكومي أو بنك يشكل مصدرا خصبا لمناصب الشغل تتوفر للعرب الأمر الذي من شأنه أن يرفع من دخلها الذاتي.

- **خصخصة بعض الخدمات** : على السلطة المحلية توفر الخدمة و ليس بالضرورة إنتاجها، نظرا لنضوب إمكانياتها، يمكنها بناء على القوانين المعمول توكيل إنتاج الخدمة لمقاولين محليين ناشئين أو إلى جمعيات خاصة

- **التوفير و عدم ا لتبذير:** ما دام الجانب الإسرائيلي يحاسب السلطة المحلية العربية على كل شيكل يدخلها و يخرج من عندها فالحري بهذه السلطة أن تحاسب نفسها بالطريقة ذاتها.

- **تقليص الخدمات:** عندما يكون المآل هو حل السلطة المحلية لابد من قبول خيار توفير أدنى الخدمات و أكثرها ضرورة تلك التي تحفظ الحياة و العمل على جذب الدعم الخارجي إن كان المحلي أو القطري أو الأجنبي .

ب-آليات التفعيل الإداري التنظيمي:

إداريا يجب على السلطات المحلية العربية الاعتماد على النقاط التالية التي من شأنها تفعيل عملها :

-**تطبيق مبدأ التشاركية:** مادامت هذه الأقلية تنادي بأسس الديمقراطية و المساواة فعليها أولا أن تطبقها في إدارتها و تفتح الباب أمام كل أعضائها ممثلين و موظفين، مختصين، خبراء، مواطنيها في صياغة قراراتها.

- **عدم الكيل بمكيالين :** ما دامت هذه السلطات هيئات تنفيذية فيجب أن تراعي المساواة و عدم التمييز و المحسوبية في توفيرها للخدمات و عدم تكريسها لإخلال التوان الاجتماعي و الطبقي بل الاهتمام بخدمة المصلحة العامة(أحمد مطلق حجازي 2009،ص.91).

- **احترام القانون و السكان :** يجب تطبق السلطات المحلية العربية القانون و أن تتجاوزه، لكي تتمكن من المطالبة بإشغالاتها و كي تتمكن من المطالبة بإشغالاتها و كي لا تدع للجانب الإسرائيلي مأخذ أو ذريعة، كما أن عليها في إحترامها للقانون و تطبيقه مراعاة احترام المواطن العربي و كرامته حتى و إن كان القانون يلزمها بعدم الاستجابة لبعض مطالبه أو تطبيقها للقانون قد يضر بصالحه إلا أنه عليها مراعاة شعوره و استعدادها لمساعدته.

- **الابتعاد عن الارتجالية و تفعيل اللجان** : إن إتخاذ القرارات دون دراستها من كل الجوانب خاصة المالية منها، تصرف لابد للسلطات المحلية العربية أن تتخلى عنه و عليها أن تشرك اللجان المكونة لها المتخصصة في المجالات الفنية و القضائية و الهندسية والإدارية و المالية، للتأكد من أن القرار إن لم ينجح لن يسبب أضرارا على الأقل(أحمد مطلق حجازي 2009،ص.60).

- **الكادر البلدي** : يجب إعطاء مفهوم جديد للقائد المنتخب الذي يعد الرجل الأول وصاحب الشأن الأعظم محليا في نظر السكان فلابد أن تتوف ر فيه بعض المميزات الكاريزمية التي تكسبه رضا الجمهور و تمكنه من التعامل مع السلطة المركزية التي تستهدف فيهم الوشاة و الخونة لقضيتهم و الباحثين عن الثروة، إضافة لوجوب توفر الحد الأدنى من المقاييس القانونية لإنجاح العمل البلدي خاصة و أنه قد شهد ظهور جيل جديد من رؤساء السلطات المحلية من ذوي الشهادات و الأكاديميين عليها تشجيعهم و الاستفادة من خبراتهم .

- **التخطيط العلمي** : العمل المحلي لا يتمثل فقط في تسيير الأمور اليومية للسلطة المحلية و إنما أيضا رؤية مستقبلها و الحفاظ عليه و على استدامة الموارد و حق الأجيال القادمة فيها(أحمد مطلق حجازي 2009،ص.61)

- **العلاقة مع السلطة المركزية** : يجب أن تعمل السلطة المحلية على إقامة علاقة عمل سليمة و شفافة و قانونية مع الوزارات و السلطة المركزية و كذا حكام الألوية.

- **إشراك المواطنين** : إن إشراك المواطنين في إتخاذ القرار المحلي من شأنه أن يكسب هؤلاء ثقة، هذه الثقة تجعلهم يلتفون حول السلطة و يدفعون ضريبتهم.

- **التركيز على التعليم العربي** : على السلطات المحلية العربية تكثيف جهودها و توفير مخصصاتها المالية للتعليم العربي و ترقية مستواه لأن التعليم و إمتلاك المعرفة من شأنه أن يغير المستقبل العربي في الداخل.

خاتمة:

لقد تبين من خلال ما سبق أن السلطات المحلية العربية داخل إسرائيل و التي تعد الأساس الرسمي و الوحيد لإدارة إسرائيل للمناطق العربية ، تعد إدارة لا تناسب طبيعة المجتمع العربي في الداخل، و تعمل على تطبيق سياسة الإقصاء ، إضافة إلى أنها إدارة صارمة تؤدي في حالات كثيرة إلى حل هذه الهيئات و تعيين مكلف وصي يهودي على المناطق العربية ، و لا تهدف إلى أكثر من توفير الحاجيات الضرورية للعرب داخل إسرائيل.

و على الرغم من ذلك إلا أن السلطات المحلية العربية في إسرائيل تبقى محل نقاش كثير ووفير لأنه بناء على ما خصتها به الإدارة الإسرائيلية يمكن أن تطور ذاتها و ترتقي و تسير في الاتجاه الإيجابي بتضافر الجهود المحلية و اعتماد آليات تفعيلة لرفع مستوى الأداء التنموي فيها.

الهوامش:

(1): ألغي موقع المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها في النقب بتاريخ 30-05-2011 على الشبكة العنكبوتية لأسباب غير واضحة .

قائمة المراجع:

1. أحمد م ح (2009)، **أزمة الحكم المحلي العربي في إسرائيل : توصيات للخروج من الأزمة** ، كتاب دراسات،حيفا: مركز مساواة.

2. أريج ص خ (2006)، **الفلسطينيون في المدن المختلطة في إسرائيل** ، تقرير الأقلية العربية في فلسطنين: معلومات أساسية حول الأوضاع الإجتماعية و الاقتصادية ، حيفا : مدى الكرمل.

3. أشتيه ح، محمد أ (2004)، **البلديات و هيئات الحكم المحلي في فلسطين** ، فلسطين : المجلس الفلسطيني للتنمية و الإعمار بكدار.

4. اليهو ف(1998)، **قوانين السلطات المحلية** ، فلسطين.

5. بشير نبيه (1998)، **الفلسطينيون في المدن المختلطة** ، القدس (بيت لحم): مركز المعلومات البديلة.

6. دائرة الإحصاء المركزية (2008)، **الكتاب الإحصائي السنوي** ، تل أبيب : دائرة الإحصاء الإسرائيلية.

7. قيس يوسف ناصر (2009)، **السلطات المحلية العربية و دورها في التنظيم والبناء في المجتمع العربي**، كتاب دراسات، حيفا: مركز مساواة .

8. راسم خ(1997)، **مأسسة جهاز التخطيط في فلسطين**، بيروت: كتاب اعادة اعمار .

9. رزيق إيليا(1996)، **الفلسطينيون في إسرائيل**، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

10. عبد الله جبران (2009) ، **السلطات المحلية العربية وضع هش تهدده الأزمات** ، كتاب دراسات ، حيفا: مركز مساواة .

11. مجموعة كتاب (2003)، **أن تكون مواطنين في إسرائيل** ، وزارة المعارف، القدس: دار النهضة للطباعة والنشر.

12. مهند مصطفى(2009)، **القيادة المحلية ودورها في أداء السلطة المحلية**، كتاب دراسات، حيفا: مركز مساواة .

13. وليد الخالدي(1997)، **كي لا ننسى قرى فلسطين التي دمرتها إسرائيل سمة 1948م و أسماء شهدائها**، بيروت : موسوعة الدراسات الفلسطينية .